

## نصوص خاصة

مرسوم رقم 2.20.430 صادر في 20 من صفر 1442 (8 أكتوبر 2020) بتجديد الترخيص الممنوح لشركة «Orbcomm Maghreb» بموجب المرسوم رقم 2.00.689 الصادر في 3 شعبان 1421 (31 أكتوبر 2000).

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 24.96 المتعلق بالبريد والمواصلات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.97.162 بتاريخ 2 ربيع الآخر 1418 (7 أغسطس 1997)، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.97.813 الصادر في 27 من شوال 1418 (25 فبراير 1998) لتطبيق أحكام القانون رقم 24.96 المتعلق بالبريد والمواصلات فيما يخص الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات ؛

وعلى المرسوم رقم 2.00.689 الصادر في 3 شعبان 1421 (31 أكتوبر 2000) بمنح ترخيص لإقامة واستغلال شبكة عامة للاتصالات بواسطة الأقمار الصناعية من نوع GMPCS، كما تم تغييره ؛

وعلى المرسوم رقم 2.19.1085 الصادر في 7 رجب 1441 (2 مارس 2020) المتعلق باختصاصات وزير الصناعة والتجارة والاقتصاد الأخضر والرقمي ؛

وبعد الاطلاع على رأي الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات ؛

وبعد دراسة المشروع بالمجلس الحكومي المنعقد بتاريخ 13 من صفر 1442 (فاتح أكتوبر 2020)،

رسم ما يلي :

## المادة الأولى

يجدد الترخيص بإقامة واستغلال شبكة عامة للاتصالات بواسطة الأقمار الصناعية من نوع GMPCS الممنوح لشركة «Orbcomm Maghreb» لفترة إضافية مدتها خمس (5) سنوات تبتدئ في 31 أكتوبر 2020.

## المادة الثانية

يسند تنفيذ هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى وزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة ووزير الصناعة والتجارة والاقتصاد الأخضر والرقمي والوكالة الوطنية لتقنين المواصلات، كل واحد منهم فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 20 من صفر 1442 (8 أكتوبر 2020).

الإمضاء : سعد الدين العثماني.

وقعه بالعطف :

وزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة،

الإمضاء : محمد بنشعبون.

وزير الصناعة والتجارة والاقتصاد

الأخضر والرقمي،

الإمضاء : مولاي حفيظ العلي.

مرسوم رقم 2.20.429 صادر في 20 من صفر 1442 (8 أكتوبر 2020) بتجديد الترخيص الممنوح لشركة «AL HOURRIA TELECOM S.A» بموجب المرسوم رقم 2.00.688 الصادر في 3 شعبان 1421 (31 أكتوبر 2000).

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 24.96 المتعلق بالبريد والمواصلات الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.97.162 بتاريخ 2 ربيع الآخر 1418 (7 أغسطس 1997)، كما تم تغييره وتتميمه ؛

وعلى المرسوم رقم 2.97.813 الصادر في 27 من شوال 1418 (25 فبراير 1998) لتطبيق أحكام القانون رقم 24.96 المتعلق بالبريد والمواصلات فيما يخص الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات ؛

وعلى المرسوم رقم 2.00.688 الصادر في 3 شعبان 1421 (31 أكتوبر 2000) بمنح ترخيص لإقامة واستغلال شبكة عامة للاتصالات بواسطة الأقمار الصناعية من نوع GMPCS، كما تم تغييره ؛

وعلى المرسوم رقم 2.19.1085 الصادر في 7 رجب 1441 (2 مارس 2020) المتعلق باختصاصات وزير الصناعة والتجارة والاقتصاد الأخضر والرقمي ؛

وبعد الاطلاع على رأي الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات ؛

وبعد دراسة المشروع بالمجلس الحكومي المنعقد بتاريخ 13 من صفر 1442 (فاتح أكتوبر 2020)،

رسم ما يلي :

## المادة الأولى

يجدد الترخيص بإقامة واستغلال شبكة عامة للاتصالات بواسطة الأقمار الصناعية من نوع GMPCS الممنوح لشركة «AL HOURRIA TELCOM S.A» لفترة إضافية مدتها خمس (5) سنوات تبتدئ في 31 أكتوبر 2020.

## المادة الثانية

يسند تنفيذ هذا المرسوم، الذي ينشر بالجريدة الرسمية، إلى وزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة ووزير الصناعة والتجارة والاقتصاد الأخضر والرقمي والوكالة الوطنية لتقنين المواصلات، كل واحد منهم فيما يخصه.

وحرر بالرباط في 20 من صفر 1442 (8 أكتوبر 2020).

الإمضاء : سعد الدين العثماني.

وقعه بالعطف :

وزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة،

الإمضاء : محمد بنشعبون.

وزير الصناعة والتجارة

والاقتصاد الأخضر والرقمي،

الإمضاء : مولاي حفيظ العلي.